

الشرعة:

في القانون الدولي: نص رسمي تحدد فيه الحقوق وتعلن فيه المبادئ الكبرى - مصطلح مطابق لكلمة معاهدة.

المعاهدة:

بين دولتين مستقاتين أو أكثر ، توقع أولاً من ممثلي الدول المعنية ثم تبرم رسمياً بعد ذلك من الجهات العليا المختصة في الدول المذكورة ، وهي تعتبر بالنسبة للدول الموقعة قانوناً وعقداً في آن واحد ، وللمعاهدة قوة قانونية تأتى مباشرة بعد الدستور .

الاتفاقية:

هي مجموعة من الإلزامات تضعها مجموعة دولية ، والتي لا تلزم إلا الدول التي تخضع لها عن طواعية بانضمامها إليها . الاتفاقية لا تدخل حيز التنفيذ إلا بعد مصادقة عدد معين من الموقعين . بعد المصادقة يصبح للاتفاقية قوة الإلزام بالنسبة للدول المصادقة عليها .

هناك اتفاقيات لها صلاحية عالمية (شرعة الأمم المتحدة، المعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان...) أو لها صلاحية إقليمية (الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان 1950، الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان 1969...).

ا لإعلان:

نص رسمي تعلن فيه المبادئ الكبيرة الأهمية والتي لها قيمة دائمة ، ولكن ليست لها قوة قانونية ملزمة ، مثال: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948م كان له تأثير في العالم بأسره وكان يمثل مرجعاً بالنسبة للعديد من الدساتير والقوانين الوطنية.

فالإعلان إذن هو مجموعة مبادئ ويضمن التزاما أدبيا لا قانونيا.

الميثاق:

يوافق مصطلح اتفاقية ومعاهدة في القانون الدولي: هو اتفاق دولي ملزم قانوناً للدول التي تصادق عليه. مثال: ميثاق عُصبة الأمم (1919م) ، ميثاق الأمم المتحدة (1945)

البروتوكول:

مصطلح موافق لاتفاق بين الدول له نفس القيمة القانونية للاتفاق في القانون الدولي: البروتوكول يشير إلى اتفاق يكمل اتفاقاً سابقاً. مثال: البروتوكول المضاف للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، البروتوكولات المضافة للاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان.

التصديق:

الموافقة على معاهدة أو اتفاقية من طرف أعضاء ذوي كفاءة لإلزام الدولة. يمكن للتصديق أن يشمل تحفظات. مثال: في فرنسا رئيس الدولة هو الذي يصادق على الاتفاقيات، غير أنه في بعض النصوص " لا يمكن الموافقة على اتفاقية والتصديق عليها إلا حسب القانون "، إذا بمشاركة البرلمان: المادة 53 من دستور سنة 1958م.

ولكي تدخل حيز التنفيذ ، يجب أن يتوفر عدد أدنى من المصادقات . مثال 35 مصادقة لميثاق 1966م ، 10 مصادقات للبروتوكول المضاف الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، 15 مصادقة للاتفاقية الأوروبية .

التوصيات:

في القانون الدولي: نص دولي ليس له مبدئياً قوة ملزمة للدول الأعضاء و لا يؤدي إلى أي التزام، هو يقدم فقط توجيهات ويقترح أولويات للعمل.

الشكوى:

هي مطلب كتابي يقدم لجهة دولية أو لجهة قضائية ، مثال : الاتفاقية الأوروبية تفترض إمكانية أن يقدم أي فرد أمام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بشرط أن يتم استنفاذ جميع طرق الطعن الداخلية قبل توجيه الشكوى إلى المحكمة .

التحفظات:

في القانون الدولي: إعلان كتابي ، يقدم من طرف إحدى الدول ، حيث يقصي مادة بند من الاتفاقية أو المعاهدة .

هذه التقنية كثيرة الاستعمال في الاتفاقيات التي تلزم العديد من الأطراف ، وهي تمكن من كسب التزام أكبر عدد ممكن من الدول ومن تسهيل احترام التطابق بين القانون الداخلي للدولة والإلزامات الدولية التي صادقت عليها تلك الدولة ، غير أن هذا المبدأ ينقص من إجرائية الاتفاقية وفي بعض الأحيان يفرغها من مضمونها ومن هدفها المعلن في ديباجتها .